منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣

نظراً لما تلاحظ في الأونة الأخيرة من وجود بعض المشكلات الخاصة بالأحراز للبضائع محل قضايا التهرب الجمركي والتي يشتبه ان تكون ذات قيمة مالية عالية مما قد يعرضها للضياع او التلف بما من شأنه المساس بمستحقات الخزانة العامة

يراعى الالتزام بالآتي:-

على الادارات الجمركية المختصة بالمناطق الثلاثة تحريز اية بضائع ثمينة تكون محل لقضايا التهرب الجمركي او مخالفات ،بطريقة محكمة الغلق مع وضع خاتم شعار الجمهورية ثم يجمع عليها بالجمع الاحمر مع توقيع القائم على عملية التحريز و ارفاق كارته بيانات للحرز موضحا بيها بيان تفصيلي للمضبوطات ضماناً لعدم التلاعب بمحتويات الأحراز وحرصاً على حقوق الخزانة العامة

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقه درءاً للمسئولية .

رئيس مصلحة الجمارك

صدر في: ١٠ / ٧ /٢٠٢٣

(الشحات فتوري)

م.ج مكتب رئيس المصلحة